

العملة الرقمية (البتكوين) – نظرة قانونية، واقتصادية وفقهية
د. أحمد أسعد المسعودي – كلية القانون / قسم القانون الخاص –
جامعة طرابلس
Almasoudiahmad81@gmail.com

Keywords: Digital currency, Bitcoin, Electronic currency, Cryptocurrency.

Digital Currency (Bitcoin)

A Legal, Economic and Jurisprudential Perspective

Dr. Ahmad Asaad Al-Masoudi

Faculty of Law / Department of Private Law

University of Tripoli

Abstract:

One of the modern topics that has received wide attention and great popularity is digital, encrypted or electronic currencies, as each scholar calls them, as this topic is one of the emerging issues and developments in the field of the contemporary economics. Dealing with these digital currencies (Bitcoin) has become a widespread global economic phenomenon, with its repercussions at the individual and economic levels, as it affects monetary and financial policy in the state. Digital currencies (Bitcoin) have several advantages and simultaneously have many disadvantages and risks. Among their advantages are low fees, speed, privacy, confidentiality, universality and security. However, their economic risks are their use as a means of money laundering operations, and in internationally prohibited trades. In addition to that, there is no recognized central authority to observe the use of this currency, and therefore many individuals do not trust it.

The researcher concluded with several results, the most important of which is that digital currencies (Bitcoin) need an in-depth study by legal, economic, and Sharia specialists, especially since such currencies are surrounded by a lot of ambiguity that requires caution in deciding the Sharia ruling on them in their current form, before purifying them from legal, economic, and Sharia impurities.

المخلص:

من الموضوعات الحديثة التي لاقَت اهتماماً واسعاً، ورواجاً كبيراً العملات الرقمية أو المشفرة أو الإلكترونية، حسبما يطلق عليها كل باحث، حيث يعد هذا الموضوع من النوازل والمستجدات في مجال المال والاقتصاد، فقد انتشر التعامل بهذه العملات الرقمية (البتكوين) حتى أصبحت ظاهرة اقتصادية عالمية واسعة الانتشار، لها تداعياتها على

المستوى الفردي والاقتصادي، حيث إنها تؤثر على السياسة النقدية والمالية في الدولة، وتميزت العملات الرقمية (البتكوين) بعدة مميزات وتعييبها الكثير من العيوب والمخاطر، ومن مميزات الرسوم المنخفضة، والسرعة والخصوصية والسرية والعالمية إضافة إلى الأمان والندرة، ومن مخاطرها الاقتصادية استخدامها وسيلة لعمليات غسل الأموال، وفي التجارات الممنوعة دولياً، يضاف إلى ذلك عدم وجود جهة مركزية معترف بها تخضع لها هذه العملة، ومن ثم لا يثق الكثيرون فيها.

وخلص الباحث إلى عدة نتائج أهمها أن العملات الرقمية (البتكوين) تحتاج إلى دراسة عميقة من مختصين قانونيين، واقتصاديين، وشرعيين، لاسيما وأنه يعترتها كثير من الغموض الذي يوجب التريث في بت الحكم الشرعي فيها بشكلها الحالي، قبل تنقيتها من الشوائب القانونية والاقتصادية والشرعية .

الكلمات الافتتاحية:

العملة الرقمية، البتكوين، العملة الإلكترونية، العملة المشفرة.

المقدمة:

عرف النقد تطوراً كبيراً من حيث المفهوم، من النقود السلعية إلى المعدنية إلى الورقية ثم الإلكترونية، وتعد العملة الرقمية أحدث ما وصل إليه النقد في شكله الإلكتروني، والذي عرف استخدامه انتشاراً واسعاً في مختلف الدول، من خلال هذا البحث سأطرق لمختلف المفاهيم الخاصة بالعملية الرقمية (البتكوين)، تعريفاً، وأنواعاً، وكيفية عملها ومميزاتها، ومخاطرها الاقتصادية، وطبيعتها القانونية والشرعية وعلاقتها ببعض المتغيرات الاقتصادية.

وتقوم فلسفة العملات الرقمية (البتكوين)، على اعتبار أنها نقوداً تقوم مقام النقد التقليدي، لذا فالإلمام بموضوع العملات الرقمية يستلزم النظر إلى التطور التاريخي للنقود التي تعد الإطار الأوسع من العملات، فالنقود كوسيلة للتبادل لم يكن لها الشكل الذي نعرفه اليوم أول الأمر؛ بل تطورت كثيراً وصولاً إلى ما نعرفه الآن، فالمقايضة كانت أول أشكال التبادل سلعة بسلعة هذا شكلها البدائي، وتطورت فيما بعد وصولاً إلى النقود الذهبية والفضية ومنها إلى الورقية ومنها إلى المصرفية وصولاً إلى العملات الرقمية (البتكوين)، التي هي موضوع بحثنا .

إشكالية الدراسة وتساؤلاتها :

من خلال دراستنا للعملة الرقمية (البتكوين) ، نلاحظ أن التعامل بها صمم لحل مشكلات وصعوبات تحويل الأموال ، وذلك لغرض عالمية التداول بها ، متجاوزة الحدود القانونية، وقيود المصارف المركزية المحلية والدولية، ولاشك أن تداولها يشكل مخاطر اقتصادية أهمها فقدان السيطرة على السيادة النقدية والمالية من أيدي الحكومات والهيئات الدولية ، لذا جاءت هذه الدراسة لتلقي نظرة قانونية ، واقتصادية، وفقهية على بعض المسائل التي تخص هذه العملات من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

ماهية العملة الرقمية (البتكوين) ؟ وكيف نشأت؟ وكيفية إصدارها وأنواعها؟ وهل تتوفر فيها شروط النقد الشرعي ؟ وما هي طبيعتها القانونية والشرعية ؟ وما العلاقة بين العملة الرقمية (البتكوين) وبعض المتغيرات الاقتصادية من جراء التعامل بها ؟

أهداف الدراسة :

- إلقاء نظرة قانونية، واقتصادية وفقهية على موضوع العملات الرقمية (البتكوين)، فهو يعد من النوازل المستحدثة .
- بيان مدى توافر وتحقق شروط النقد الشرعي في العملات الرقمية (البتكوين).
- ذكر العلاقة بين العملة (الرقمية) البتكوين وبعض المتغيرات الاقتصادية .

أهمية الدراسة:

نظراً للانتشار الواسع الذي حظيت به العملات الرقمية(البتكوين)، في التعاملات المالية مما يستدعي معرفة ماهية وحقيقة تلك النقود، ففي حال انتشارها، ومع نمو التجارة وزيادة المعاملات الدولية عبر الإنترنت، فإنها ستعمل على انخفاض الدور الحكومي في الاقتصاد، وما يتبع ذلك من عيوب ومخاطر، وبالتالي ستؤثر على السياسة النقدية والمالية للدول وهذا ما يبرز أهمية هذه الدراسة .

منهجية الدراسة:

اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي، من خلال تتبع المواقع الإلكترونية ودراسات متخصصة التي عرفت النقود الرقمية (البتكوين)، وبينت مميزاتها ومخاطرها الاقتصادية، وطبيعتها القانونية والشرعية، ووقفت على بعض المتغيرات الاقتصادية المترتبة على استخدام هذه العملات، وسيتم ذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول: تعريف العملة الرقمية "البتكوين" ونشأتها ونظام عملها، وأنواعها، وإصدارها وكيفية الحصول عليها، ومميزاتها ومخاطرها الاقتصادية والمطلب الأول: تعريف العملة الرقمية (البتكوين) ونشأتها ونظام عملها وأنواعها وإصدارها، والمطلب الثاني: المميزات والمخاطر الاقتصادية للعملات الرقمية (البتكوين) وفي المبحث الثاني: وظائف النقود ومدى تحقق الصفة النقدية والقانونية والشرعية في العملة الرقمية، وعلاقتها ببعض المتغيرات الاقتصادية والمطلب الأول: وظائف النقود وسلطة إصدارها والمطلب الثاني: علاقة العملة الرقمية (البتكوين) ببعض المتغيرات الاقتصادية، وفي المطلب الثالث: الطبيعة القانونية والشرعية للعملة الرقمية (البتكوين) الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصل إليها الباحث

الدراسات السابقة:

نظراً لحدائثة موضوع العملة الرقمية (البتكوين) فإن الدراسات المتخصصة عنها نادرة، لكن هناك دراسات ذات صلة بالموضوع أشير إلى أهمها مما وقع بين يدي وأفدت منه وهي:

1- دراسة: العقيل (2016 م)، بعنوان: (الأحكام الفقهية المتعلقة بالعملات الإلكترونية) تناولت الدراسة الأحكام الفقهية المتعلقة به، ولم تتطرق إلى المسائل الفقهية المبنية على العملات المشفرة، و حكم تلك العملات في ضوء مقاصد الشريعة و بحثت المسائل الفقهية والأحكام الشرعية المتعلقة بالتعامل بالعملات الافتراضية المشفرة (البتكوين) وتوصلت إلى أن العملات الإلكترونية نقود مستقلة تحمل وظائف النقد ويجري عليها ما يجري من أحكام وشروط وواجبات في النقود الورقية.

2- دراسة: الشاطر وآخرون (2018م)، بعنوان: (التوجيه الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية البتكوين نموذجاً) وهدفت الدراسة للوصول للحكم الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية المشفرة وتقديم الإرشاد والتوجيه الشرعي والاقتصادي بما يحقق مقاصد الشريعة الإسلامية ومصلحة المسلمين

3- دراسة: عودة (2019 م)، بعنوان: (وظائف وشروط النقود ومدى تحققها في العملات الافتراضية- دراسة فقهية) حيث هدفت هذه الدراسة إلى توضيح حقيقية العملات الافتراضية، ومدى تحقق وظائف وشروط النقود بها ومحاولة تأصيلها للوصول للحكم الشرعي للتعامل بها، وتوصلت الدراسة إلى أن وظائف وشروط النقود لا تتوافر في العملة الافتراضية، ولا يمكن اعتبارها عملة بالمعنى الحقيقي، بل هي سلعة مجهولة

المصدر، وهمية لا ضامن لها قائمة على المغامرة والغرر الفاحش، ولا يجوز شراؤها ولا بيعها ولا تداولها في الوقت الحالي لما يحيط بها من شبهات ومخاطر على الاقتصاد الشخصي، واقتصاديات الدول .

4- دراسة: تشين لي (2019م)، بعنوان: (عملة البتكوين دراسة فقهية قانونية مقارنة)، رسالة ماجستير في الفقه المقارن وأصول الفقه، مقدمة في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت، حيث تناولت ماهية البتكوين ثم قصرت الحديث عن التكيف الفقهي على علاقة البتكوين بالربا وحكم الزكاة في البتكوين، وتوسعت بالتكيف القانوني من حيث مواقف الدول باعتمادها والإجراءات التي اتخذتها. المبحث الأول: تعريف العملة الرقمية "البتكوين" ونشأتها ونظام عملها، وإصدارها وكيفية الحصول عليها، ومخاطرها الاقتصادية. وتعد العملات الافتراضية (المشفرة) البتكوين من أحدث أنواع النقود الرقمية، وقد انتشر التعامل بها في السنوات العشر الأخيرة في كثير من الدول لانخفاض تكلفتها، وسهولة وسرعة التعامل بها، حيث يتم الدفع فوراً دون الحاجة إلي وسيط، وهي عملات تنشأ بواسطة نظام متكامل تقنياً، بواسطة شخص أو مجموعة أو شخصية معروفة أو بلا هوية. ويتناول هذا المبحث نشأتها ونظام عملها وأنواعها، وكيفية إصدارها والحصول عليها، مع عرض مختصر لمميزاتها، ومخاطرها الاقتصادية.

المبحث الأول - تعريف العملة الرقمية "البتكوين" ونشأتها ونظام عملها، وأنواعها ، وإصدارها وكيفية الحصول عليها، ومميزاتها ومخاطرها الاقتصادية :

المطلب الأول - تعريف العملة الرقمية (البتكوين) ونشأتها ونظام عملها وأنواعها وإصدارها :

أولاً - تعريف البتكوين : لم يتفق الباحثون على تعريف محدد للعملة الرقمية (البتكوين) لكن جوهرها متشابه فمن أبرز التعريفات :

" بأنها عملات افتراضية يتم تناقلها بين الأشخاص، ويستخدم فيها الترميز (التشفير)، ويمكن أن تنشأ وتداول من خلال منصات افتراضية تقبل عملة التشفير وتعتبرها وسيلة للتبادل"⁽¹⁾، وعرفت بأنها: " وسائل تبادل افتراضية تعتمد على الأرقام، وليس لها وجود

فيزيائي ملموس، يتم إنتاجها واستخدامها عن طريق برامج إلكترونية، وليست خاضعة لإشراف رسمي وتلقى قبولاً اختيارياً لدى المتعاملين بها " (2).

ويعرفها الباحث: بأنها وحدة اعتبارية ليس لها وجود فيزيائي أو كيان مادي ملموس، ولا تصدر عن مصرف تجاري أو مصرف مركزي أو إدارة رسمية أو أي هيئة نقد معينة، إضافة إلى أنها لا تقتصر بأي عملة نقدية محلية كانت أو عالمية، ويمكن تحويلها وتخزينها إلكترونياً، وإصدارها يتم بواسطة حواسيب متطورة، ويتم التداول بها في الأوساط الإلكترونية وعبر المنصات المخصصة لها دون رقابة وإشراف حكومي.

ثانياً - نشأة النقود الرقمية (البتكوين) : تم طرح فكرة هذه النقود في ورقة من طرف ميرمج استعمل اسماً مستعاراً وهو (ساتوشي ناكاموتو)، وقدمها في ورقة بحثية 2007م نشره في عام 2008م، وعرفها بأنها نظام جديد للدفع الإلكتروني، وبأن التعامل بها وتحويلها يكون مباشراً بين مستخدمين بطريق الند للند، دون الاعتماد على طرف وسيط. وهذه العملة تركز على التشفير بين طرفين، وتبنى على نظام مجهولية المعاملات الإلكترونية، وذلك بهدف الابتعاد عن مركزية المصارف الكبرى، فهي لا تراقب من قبل المصارف بأنواعها المختلفة، ولا تخضع لقوانين المصارف (3).

ووصفت بتكوين بأنها نظام نقدي إلكتروني يعتمد في التعاملات المالية على مبدأ - الند لند - كما أسلفت الذكر، وهو مصطلح تقني يعني التعامل المباشر بين مستخدم وآخر دون وجود وسيط، وأن الهدف منها تغيير الاقتصاد العالمي بنفس الطريقة التي غيرت بها الويب أساليب النشر (4).

وبعد أن قام "ساتوشي ناكاموتو" بنشر ورقة عمله على الموقع الرسمي الخاص بالعملة تحمل عنوان بتكوين (نظام عملة ند للند الإلكترونية) موضعاً طريقة عملها وحمايتها من التزوير، وأن إصدارها يتوقف في عام 2040م عندما تصل كمية التصدير إلى 21 مليون وحدة من العملة، وهو أقصى حد للكمية التي يمكن تعدينها منها للحفاظ على قيمتها من التدهور بزيادة التضخم، وكان في الورقة نقطتا خداع مهمتان، أولها: استخدم اسم مستعار حيث تبقى هوية "ساتوشي" لغز محل اهتمام شعبي.

وثانياً: قدمت هذه الورقة شيئاً لم يكن موجوداً من قبل، وهو بأنها نقود رقمية لا تعتمد على سلطة مركزية

ثالثاً - نظام عمل العملات الرقمية (البتكوين) : تتكون العملة الرقمية (البتكوين) من شبكة تتألف من أجهزة كمبيوتر مرتبطة بالانترنت حول العالم، يديرها مبرمجون مصممون لنظامها، عبر تشغيل بروتوكول لإدارة معاملات البتكوين، ويمكن لأي شخص الانضمام إلى الشبكة، بواسطة تنزيل البرنامج الخاص بها، وإنشاء حساب له، فيكون بذلك جزء من هذا النظام، يستطيع نقل الأموال الإلكترونية إلى حسابات أخرى، ما يمكن أي شخص في أي مكان الدفع لأي شخص آخر في أي مكان آخر من العالم المبلغ الذي ينشأ بقيمة البتكوين، ويمكنه نقل ملكية أي شيء ببساطة، عبر نافذة تسمى دفتر الأستاذ العام، وهو أمر بالغ الأهمية؛ لأنه تقنية تسجل المعاملات التي تبرم عبر النظام من خلال تقسيمها إلى كتل من المعاملات تسمى مترابطة الكتل أو بلوكشين "Block Chain" ، وظيفتها متابعة كل صفقة بتكوين في المعاملة الجارية، وضمان انتقال البتكوين إلى الشخص المقصود، والكتل الجديدة للبتكوين يجري إنشاؤها عن طريق التعدين، وهو نظام حسابي يطرح على شكل معادلات رقمية، وعلى المعدن الذي يريد اكتساب بتكوين، أن يحل هذه المعادلة الرياضية، بواسطة برامج خاصة بتعدين بتكوين، وقد أدى تزايد أعداد المعدنين إلى زيادة قيمة هذه العملة أكثر فاكثراً، فظهر ما يعرف بمزارع التعدين، التي تحوي آلاف (المعالجات) "Motherboard" للحصول على كتل جديدة من البتكوين (5).

رابعاً - أنواع العملات الرقمية (البتكوين): تنوعت العملات الرقمية (المشفرة)، ومعظمها مبنية على مبدأ البتكوين ومستنسخة منها، والفروق بينها غالباً يسيرة، بعضها متعلقة بالوقت الذي تستغرقه عملية التداول، وبعضها متعلق بطريقة التعدين والتوزيع وبعضها متعلق بخوارزميات الهاش المسؤولة عن عملية التشفير وجميع العملات الرقمية (التشفيرية) الموجودة حالياً تستنسخ المصدر المفتوح لعملة البتكوين مع إدخال بعض التعديلات عليه، ومن ثم إطلاق عملات جديدة، ومن أشهرها : (6)

- البتكوين Bit coin: وهو العملة الافتراضية الأكثر شهرة على مستوى العالم، والأكثر تداولاً، حيث بلغت قيمتها السوقية نحو 93 مليار دولار أمريكي اعتباراً لأواخر 2017 م

- البتكوين كاش Bit coin: وهو العملة المنقسمة عن البتكوين الأصلي في 2017 م، فقد ساهمت في تسريع المعاملات والتحويلات في فك شفرة البلوك لكلي (البتكوين وبتكوين كاش) حيث بلغت قيمتها السوقية إلى أكثر من 5 مليار دولار .

- لايتكوين Lit coin : أنشأت في أكتوبر عام 2011 م، وهي من أوائل العملة المشفرة البديلة، وتتميز عن البتكوين بأن عملية التعدين فيها أسهل وأرخص، وهي تعتمد خوارزميات تشفير مختلفة تماماً عن المستخدمة في البتكوين، كما تتصف بأنها أسرع في التبادل من البتكوين، مما زاد من قبولها، وقد قيل عنها إذا كان البتكوين هو العملة المشفرة الذهبية، فإن اللايتكوين هو العملة المشفرة الفضية .

- نيم كوين Name coin : أنشأت في أبريل 2011م، واعتمدت على تقنية البتكوين مفتوحة المصدر، تتميز بالندرة العالية، واللامركزية، والأمن، والخصوصية .

- بيركوين Peer coin : أنشأت في أغسطس 2012 م، وهي تستند كأغلب العملات الافتراضية إلى بروتوكول الانترنت (الند للند)، ولكنها تمتاز بزيادة كفاءة التعدين، وتحسين الأمان والضمانات، لتجنب سوء المعاملة من المعدنين، وتحتل المرتبة الرابعة بين العملات الافتراضية في القيمة السوقية .

- نوفا كوين Novacoin : أنشأت في فبراير 2013 م ، وتستند إلى رمز المصدر المفتوح، وعلى بروتوكول الانترنت (الند للند) لكنها تختلف عن معظم العملات الرقمية البديلة للبتكوين في كونها تدمج الحماية داخل نواة العملة، مما يمنع الاعتداء من قبل مجموعات التعدين .

- داش Dash : أنشأت في 2014م ، وتقدم هذه العملة الافتراضية مزايا عديدة عن البتكوين كونها أكثر سرية منها، بحيث تقدم ال Dash مزيداً من عدم كشف الهوية لأنها تعمل على شبكة ماستر كارد غير المركزية، وتمكّن من عدم تعقب المعاملات، فقد بلغت قيمة سقفها عام 2019م مليار دولار بقيمة رمزية 266.58 دولار⁽⁷⁾ .

- الايثريوم Ethereum : يستخدمها المطورين للدفع مقابل مساعدة بعضهم البعض لبناء التطبيقات، بدلاً من التنافس مع البتكوين، وتقوم الايثريوم على تكملة البتكوين، ويتم استخدامها لإنشاء منصات مخصصة للتمويل الجماعي " (8) .

- مشروع عملة Libra الخاصة بشركة فيسبوك، والتي سيتم استخدامها في المدفوعات التي تتم عبر تطبيقات التواصل الاجتماعي (فيسبوك، واتساب ، إنستغرام) كتحويل الأموال بين المستخدمين أو لتنفيذ عمليات البيع والشراء التي تتم عن طريق هذه التطبيقات⁽⁹⁾ .

خامساً - إصدارها والحصول عليها : مما سبق يتضح أن لا سلطة مركزية تقوم بإصدار بيتكوين، وإنما يمكن الحصول عليها من خلال طريقتين الشراء أو التعدين :
أولاً - الشراء : وهذه الطريقة تقوم على شراء البتكوين من المواقع الإلكترونية أو منصات البيع الإلكترونية المتخصصة في بيع هذه العملات على شبكة الإنترنت، وهي طريقة سهلة ومتاحة لأي أحد، فبمجرد أن تقوم بإنشاء حساب إلكتروني ومحفظة إلكترونية على جهاز الكمبيوتر الخاص بك أو حتى على هاتفك من خلال التطبيقات المتوفرة، ثم تقوم بشراء ما تريد من هذه العملات، وهذه الطريقة سهلة ولا تثير إشكاليات .

ثانياً- التعدين يقصد بالتعدين أو التنقيب : استخراج وتنقيبه بطريقة صعبة ومعقدة للغاية ولا يمكن لأي أحد من عامة الناس القيام بها، بل الذي يقوم بهذه العملية متخصصين . وسميت بالتعدين أو التنقيب تشبيها بعملية استخراج الذهب من باطن الأرض، وتعتمد هذه الفكرة أساساً على برنامج يتم تنصيبه على حاسوب المستخدمين الذي يوفر حماية بالغة جداً بفعل التبادلات التي يمكن وصفها بالسرية في بعض الدول، لأن قيمة العملة تنتقل من حاسوب إلى آخر بشكل مباشر بلا وسيط أو رسوم تحويل، فبمجرد أن يقوم المستخدم بتحميل وتفعيل برنامج أو تطبيق البتكوين يبدأ هذا البرنامج بإنتاج عملات غير قابلة للتكرار خلال مبرمجات متخصصة يطلق عليها عمليات التعدين أو التنقيب، ويتم تشغيلها على خوادم خاصة، صممت لإصدار كمية محددة بصورة سنوية، ويتم تخفيض هذه الكمية إلى النصف كل أربع سنوات، وبشكل مبسط فإن البرنامج ينقب افتراضياً وفق برمجة معينة عن العملات، ولكن جودة وقوة عملية التنقيب تكون حسب قوة معالج جهاز الحاسوب، فكلما كان معالج الجهاز أقوى كانت عملية التنقيب أفضل، وبالتالي ينتج عنها توليد للعملة بشكل أكبر، ولكن عملية التعدين أو التنقيب ليست بتلك السهولة، حيث يتطلب الأمر من المستخدم حل الكثير من الألغاز والمعادلات لكشف سلسلة طويلة من الأرقام والحروف لإصدار البتكوين وتحويله إلى محافظة إلكترونية، وكلما ازدادت عمليات التعدين أصبحت الألغاز أكثر تعقيداً، ويتطلب لحظها برامج حاسوبية متخصصة، ولذلك يحرص المستخدمون للنظام على التزود بأجهزة حاسوبية قوية وبرامج متخصصة متقدمة لإصدارها (10) .

المطلب الثاني - المميزات والمخاطر الاقتصادية للعملات الرقمية (البتكوين) .

أولاً - مميزات العملة الرقمية (البتكوين) : للعملة الرقمية (البتكوين) عدة مزايا ساهمت في انتشارها وزادت من عدد مستخدميها ومنحتها القبول لدى المتعاملين بها، لخصتها في عدة نقاط هي : (11)

- الرسوم المنخفضة: تتميز عملة البتكوين الافتراضية بأنها لا تلزم بدفع أي رسوم على النقل والتحويل بعكس النقود التقليدية الأخرى.
- السرعة والخصوصية والسرية: نظراً لطبيعتها الخاصة بها لا يمكن مراقبة عملية البيع والشراء بها كما أنها تقلل من سيطرة الحكومات والمصارف على العملة، حيث يمكن نقلها في أي وقت وإلى أي مكان في العالم دون رقابة، لذلك تم اعتماد عملة البتكوين في المتاجر التي تبيع المنتجات المحظورة، لذلك سميت بالعملة المعماة والمشفرة، لأن المعلومات المتاحة على الشبكة لا تظهر أي معلومات عن أصحاب الحسابات العالمية (العمومية) : فهي لا ترتبط بموقع جغرافي معين فيمكن التعامل بها وكأنها عملة محلية لأنها متوفرة على مستوى العالم، ولا توجد دولة تستطيع حظرها أو السيطرة عليها، بالتالي لا يمكن حجز علي هذه التعاملات أو التحويلات ، فمالكها هو الوحيد الذي لديه السلطة على تحديد آلية ومكان ونوع استخدامها
- تقنية بلوك تشين : وهي بمثابة دفتر محاسبي متميز ، يتم التعامل معه بسرعة ويسر ، ويكون مشتركاً بين الكثيرين ، كما يمكن الإضافة إليه، ولكن لا يمكن التعديل عليه، أي لا يمكن تغيير المعاملات السابقة فيه، وبحسب خبراء المعلوماتية ، فإن هذه الخاصية آمنة لا يمكن اختراقها أو إحداث تخريب رقمي فيها .
- الأمان : تعد تقنية البتكوين واحدة من أكبر مشاريع الحوسبة الموزعة حول العالم، مما يجعل من الصعب تزويرها أو إعادة استنساخها، ويمكن لمستخدميها تشغيل ممارسات الأمان لحماية أموالهم، فلديها سجل أمان قوي .
- المحدودية (الندرة) : تتميز بأنها عملة نادرة جداً، حيث لا يمكن أن يتعدى عدد البتكوين كله المتداول حول العالم 21 مليوناً بتكوين .

ثانياً - المخاطر الاقتصادية للعملات الرقمية (البتكوين) : بناء على ما سبق من معرفة ماهية البتكوين، وأنواعها، ومميزاتها، وانتشارها يتبين لنا عدة مخاطر اقتصادية جرّاء التعامل بها اختصرها فيما يأتي :

1- **عدم الاعتراف بها من معظم دول العالم** : وهذا يُشكل أكبر التحديات التي تواجهها مما يسهم في خروج السيولة من الأسواق المالية. وانخفاض الطلب على الاستثمار الحقيقي أو المباشر في الدول، وخاصة النامية (12)؛ لأن العلماء يرون بأن النقود تطلق ما على كل تتعامل به الأمة وتقرره قوانين الدولة ثمناً للأشياء سواء كانت ذهبية أو من أي معدن آخر، أو أي شيء آخر تتعارف عليه الدول (13)، وإذا نظرنا للبتكوين لا يزال غير معترف به من الدول؛ بل هناك حالة تخوف من الاعتراف به حالياً، غير أنه يمكن أن يتم الاعتراف به مستقبلاً، وحينئذ تزول هذه المخاطرة، وتدعم شرعية وجوده. ومن ثم يتم النظر بحكم تداوله كعملة.

2- **سهولة استعمالها في العمليات المشبوهة والإجرامية** : وذلك بسبب عدم وجود سلطة مركزية تشرف على التعاملات والحوالات، ومراقبتها من النواحي الأمنية. وتوفر العملة الرقمية (البتكوين) البيئة الملائمة لمروجي المخدرات وغسل الأموال. إذ إنه لا يمكن معرفة المرسل إليه، إذ يتم التحويل إلى محفظة الإلكترونيّة مباشرة دون مرور الأموال على جهات حكومية تمكنها من تتبع عملية التحويل ومعرفة المرسل (14). وينبغي النظر لهذه المخاطرة بواقعية، فالمشكلة ليست في البتكوين، وإنما باستخدامها في هذه العمليات المشبوهة، وهذا الاستخدام المشبوه تشترك فيه النقود بشكل عام. ولذلك إذا وجدت مستقبلاً هيئات تتمكن من مراقبة هذا الاستخدام في البتكوين نظير ما هو موجود في العملات الأخرى - مثل هيئة مكافحة غسل الأموال - فإنه حينئذ يعزز شرعيتها أكثر.

3- **الغرر والمخاطرة** : تشهد عملة البتكوين تقلباً شديداً في الأسعار، ويتعرض سعره للتذبذب، الأمر الذي يؤدي إلى تغيير في مراكز المديونية مما أفقده الثقة لدى الأفراد في كونه وسيلة لتخزين القيمة .

4- **عدم وجود ضامن**: تتميز العملة الرقمية (البتكوين) عن العملات ووسائل الدفع الإلكترونيّة الأخرى بعدم وجود وسيط ضامن لها يُنظم عمليات التبادل، وبعدم ارتباطها بأي عملة محلية، ولا يمكن تسمية أي جهة حكومية أو دولية في العالم كجهة إصدار لهذه العملة، وبهذا الوصف تختلف البتكوين عن النقود الائتمانية المعاصرة التي تصدرها الحكومات .

5- **لا يوجد غطاء** لعملة البتكوين سواء من الذهب أو الفضة أو غيرها من العملات الدولية الأخرى كالدولار (15) .

6- خطر البتكوين على الاقتصاد العالمي: تزيد مخاطر العملة الرقمية (البتكوين) على الاقتصاد العالمي بسبب انفصالها عن أية سياسة نقدية رشيدة مما يضر بقدرة الدول على تحقيق مصالح المجتمع، ويرسخ فلسفة سوء توزيع الثروات في العالم، ولذلك يرى وزير المالية اليوناني السابق فاروفاكيس أن الفلسفة الأساسية التي يقوم عليها البتكوين، وهي تحديد كمية المعروض من المال مسبقاً دون النظر إلى دورة الأعمال أو حالة الاقتصاد أو العملية السياسية، يرى أنها ترسخ وتؤكد على عدم المساواة في الثروة. كما تعمل على زيادة المضاربات الوهمية عليها بشكل كبير مقارنة بحجم التبادلات الإلكترونية الحقيقية انفصلاً عميقاً بين الاقتصاد الحقيقي والوهمي، ويفسر فاروفاكيس ذلك قائلاً: كل ما عليك فعله هو أن تلقي نظرة على رسمين بيانيين: الأول يعبر عن قيمة البتكوين بالدولار بمرور الوقت، والتي تشهد تزايداً أسياً، والثاني يوضح عدد المعاملات التي تنتم والخدمات والسلع التي يتم شراؤها باستخدام البتكوين، مشيراً إلى تضخم سعر البتكوين مقارنة باستخدامه الفعلي، ولذلك فالبتكوين ما هي إلا فقاعة بدون شك (16).

7- الافتراضية: فهي عملة رقمية إلكترونية بحتة، أي أنها افتراضية تخيلية، وليست عينية حسية، فليس لها أي وجود فيزيائي محسوس، كما أنها غير مغطاة بأصول ملموسة؛ ولذلك لم تكسب ثقة التجار والمتعاملين الذين اعتادوا على التعامل بالنقود المحسوسة الموجودة بين أيديهم، أو في حساباتهم المصرفية (17).

المبحث الثاني - وظائف النقود ومدى تحقق الصفة النقدية والقانونية والشرعية في العملة الرقمية، وعلاقتها ببعض المتغيرات الاقتصادية:

سأبين من خلال هذا المبحث وظائف النقود وسلطة الإصدار ومدى انطباق الصفة النقدية والقانونية والشرعية في عملة البتكوين وعلاقتها ببعض المتغيرات الاقتصادية.

المطلب الأول - وظائف النقود وسلطة إصدارها .
ذكر الاقتصاديون أن للنقود عدة وظائف، وما يهمنا في هذا المبحث ما مدى قيام العملات الرقمية (البتكوين) بهذه الوظائف؟

أولاً - وظائف النقود:

1- النقود مقياساً للقيمة ووحدة حساب: تقوم النقود بوظيفة المقياس للقيم الاقتصادية للسلع والخدمات، وهذا يقتضي وجوب اتصاف النقود بثبات نسبي في القوة الشرائية حتى تقوم بدورها في قياس القيم الاقتصادية (18)، يقول ابن القيم الدراهم

والدنانير أثمان المبيعات، والثلث هو المعيار الذي يعرف به تقويم الأموال، فيجب أن يكون محدداً مضبوطاً لا يرتفع ولا ينخفض إذ لو كان الثمن يرتفع وينخفض لم نكن نعتبر به المبيعات (19).

وعند البحث في البتكوين نجد بأنه لا يقوم بهذه الوظيفة، لأنه يفتقد إلى الاستقرار النسبي، ويرجع ذلك لأسباب متعددة، منها (20).

أ - الهجمات الإلكترونية، وانتشار الفيروسات الخطيرة.

ب - إغلاق متاجر كبيرة تباع البتكوين .

ج - عدم وجود جهة محددة يرفع إليها الشكاوي المقدمة من المتعاملين بالبتكوين .

د - شبكة البتكوين هي شبكة مفتوحة أمام جميع المبرمجين والمطورين حول العالم فيمكن لأي مبرمج أو مطور أن يقترح أو يطور أو يعدل على البرنامج الذي يعمل عليه المتداولون للعملة أو المنتجون لها.

هـ - إنه لا يزال غير معترف بها في أغلب دول العالم.

و - سهولة استعمالها في العمليات المشبوهة والإجرامية تمويلاً أو غسلاً للأموال.

ونتيجة لهذه الأسباب وغيرها أدى إلى تذبذب في قيمتها، فقد ظهرت أشبه بفقاعة الهواء التي سرعان ما انطلقت في صعود كبير، وهذا الصعود ينبه إلى أن هناك شيئاً غير منطقي مما يعرضها للتدهور لاحقاً، مع العلم بأنه حصل تذبذب في قيمتها في مراحل تطورها وهذا التذبذب في قيمتها يجعل منها أداة غير صالحة لقياس القيم الاقتصادية؛ إذ إن المقياس يجب أن يتمتع بالثبات النسبي لنلا يؤدي إلى فوضى في المعاملات .

2- النقود وسيطاً للتبادل : تعد النقود وسيطاً في التبادل بين السلع والخدمات أثناء النشاط الاقتصادي للأفراد. ولكن الذي يظهر اليوم أن الغاية من العمليات الاقتصادية هي النقود. لذلك أصبحت النقود حجاباً تختفي وراءه الأنشطة الاقتصادية، لأن النشاطات الاقتصادية التي يمارسها الفرد إنما غرضها الحصول على النقود (21) . " يقول ابن قيم الجوزية في ذلك : " فالأثمان لا تقصد لأعينها، بل يقصد التوصل بها إلى السلع، فإذا صارت نفسها سلعة تقصد لأعيانها فسد أمر الناس" وهذا معنى يختص بالنقود (22) ، ولكي تقوم النقود بوظيفة وسيط التبادل لا بد أن يتوافر فيها عناصر عدة منها : (23)

أ- أن تتمتع بالقبول العام لدى جميع الأفراد.

ب أن تمثل قوة شرائية عامة لجميع السلع والخدمات من يمتلكها.

وعبر استقرار واقع البتكوين نجد أن لها دوراً كبيراً في تسريع وتسهيل عمليات التبادل عبر الشبكة الإلكترونية، ولكنها لم تقل الاعتراف إلا من بعض دول العالم فهي تفتقد لعنصر التمتع بالقبول العام لدى جميع الأفراد. أما العنصر الثاني المتمثل بقوتها الشرائية في المبادلة بجميع السلع والخدمات فهذا العنصر أيضاً يفتقر إليه البتكوين، وذلك بسبب جهالة جهة إصدارها مما يجعل الأفراد في حالة تخوف من تحويل أموالهم إلى البتكوين. فإذا افتقد البتكوين إلى العناصر التي يتطلب وجودها من أجل القيام بوظيفة الوسيط للتبادل، يعني أنه افتقد إحدى أهم وظائف النقود الرئيسية وهي كونها وسيطاً في التداول. لكن بالنظر في حقيقة النقود الرقمية يتبين لنا أن النقود الرقمية لا يمكن استخدامها كوسيط للتبادل بين الأشياء؛ لأن الشيء لا يعتبر وسيطاً للتبادل إلا إذا كان خاضعاً لمصلحة الدولة وتحت رقابتها، وهذا غير متحقق في النقود الرقمية، كما أن الهدف الرئيسي من إصدارها الاتجار والمضاربة، وتحقيق الربح عن طريق المقامرة بها؛ لذا لم يعدها أكثر الباحثين وسيطاً للتبادل (24).

أما عن مدى تحقق هذه الوظيفة في النقود الرقمية (البتكوين): فقد ذهب بعض الباحثين إلى إمكانية جعل النقود الرقمية كمقياس القيم والسلع والخدمات، وإن كان بطريقة غير مباشرة؛ لأنها يمكن تحويلها إلى نقود أخرى ورقية، حسب سعر صرفها في بلدها وقت تحويلها؛ مما يعني أن النقود الورقية هي وحدة الحساب الأصلية، وأن النقود الرقمية تكون معبرة عن قيمة هذه النقود وقت تحويلها من رقمية إلى حقيقية .

لكن بالنظر فيما ذكره هؤلاء يتبين عدم صحة هذا الكلام؛ لأنه لا يمكن أن تكون النقود الرقمية مقياساً لمعرفة قيم السلع والخدمات بطريقة مباشرة، إلا في سلع نادرة ممن يتعامل بها عن طريق الإنترنت، وهذا نادر، والنادر لا حكم له، أما تقييم السلع والخدمات في الغالب فلا يكون إلا عن طريق النقود المحلية المعترف بها دولياً، كأن تقييم السلعة أو الخدمة بخمسين دولاراً مثلاً، وهذا ما يوازي عدداً من وحدات النقود الرقمية، ثم بعد ذلك يستعاض عن قيمة الدولار بما يساويه من النقود الرقمية؛ مما يدل دلالة واضحة على عدم تحقق هذه الوظيفة في هذه النوعية من النقود، وهو ما قرره أكثر الباحثين (25).

3- النقود مستودعاً للقيمة : أي : أن يكون للنقد امتداد عبر الزمن، وهذا الامتداد جزء من وظيفة تسهيل المعاملات، فالنقد إذن مستودع للقيمة ينقلها من زمان إلى آخر (26).

وإذا نظرنا إلى النقود نجد بأنها لم تكن دائماً أداة مناسبة لتخزين القيمة ، إذ يلاحظ بأنها قد تتعرض من وقت لآخر إلى انخفاض في قوتها الشرائية، ولهذا يلجأ الأفراد إلى التخلص من النقود عبر الاستثمارات غير المجدية كشراء المعادن الثمينة أو العقارات وبناءً على هذا فإن النقود سواء أدت هذه الوظيفة أم لم تؤدها تبقى نقوداً مادام أنها قامت بأداء الوظائف الرئيسية لها المتمثلة بكونها مقياساً للقيم ووسيطاً في التبادل وإن المنتبِع للبتكوين يجد عدم صلاحيتها لأداء هذه الوظيفة أيضاً، لما يرد عليها من تقلبات ارتفاعاً وانخفاضاً في قيمتها، وهذا ما يؤثر في قوتها الشرائية على غيرها من السلع والخدمات.

وكذلك وما يعترئها من تذبذبات سريعة في قيمتها، وعدم ثباتها، وتأثرها السريع بالتقنيات الحديثة وغيرها، إضافة إلى عدم ضمان مصرف مالي دولي أو محلي لها، يتبين لنا أن هذه النوعية من النقود لا يمكن اعتبارها كأداة للادخار، أو مخزون للثروات؛ لما يترتب على ذلك من المكاسب الكبيرة أو المفاصد العظيمة التي تلحق طرفاً من الطرفين المتعاملين بها؛ بسبب كسادها، أو تغير قيمتها الفاحش، أو انقطاعها في وقت من الأوقات، دون وجود ضامن لقيمتها، شخصاً كان أو مؤسسة مالية (27).

ثانياً - سلطة إصدار النقود :

يتفق القانون مع الفقه الإسلامي بأن السلطة الوحيدة المختصة بإصدار النقود هي الدولة، ويمثل الإصدار أحد الأعمال السيادية للدولة، ويقوم بذلك المصرف المركزي والمنتبِع لعملية إصدار البتكوين يرى أنها فقدت عنصر المركزية، فلا يصدرها مصرف مركزي، ولا تتحكم فيها المصارف الفرعية، حيث يديرها مجموعة من الأفراد تحت ما يسمى مبدأ الند للند "Peer-to-Peer". وهذا يخالف ما استقر عليه العرف القانوني، فليس هناك قانون يخلو من النص صراحة على أن السلطة المختصة بإصدار النقود هي المصارف المركزية، التي كانت تسمى في بداية نشأتها بـ "مصارف الإصدار".

فذلك كانت سلطة إصدار النقود من الوظائف السيادية للدولة التي أعطت المصرف المركزي سلطة القيام بهذه الوظيفة بحسب متطلبات حاجة الاقتصاد الوطني المرتبطة بغطاء من سندات حكومية، وأوراق تجارية، ونسبة معينة من الرصيد الذهبي إلى إجمالي العملة الصادرة، وبعض العملات الدولية الرئيسية (28).

وهذا المبدأ الذي قرره الفقه الإسلامي، ووافقه القانون في الإصدار ، فالسلطة المختصة بإصدار النقود هي تابعة لدار الضرب التي تقع تحت إشراف الإمام أو من ينوب

عنه ، وجاءت عبارات الفقهاء واضحة في ذلك، ففي المبدع " لا يصلح ضرب الدراهم إلا في دار الضرب، بإذن السلطان لأن الناس إن رخص لهم ركبوا العظام " (29) . ويلاحظ من النص السابق أنه وضع قيوداً لسك النقود؛ الأول : هو أن يكون في دار الضرب "المصرف المركزي"

الثاني: أن يكون بإذن الإمام "تحت إشراف مجالس النقد والتسليف"، فلا يكفي أن يكون الإصدار في المصرف المركزي لأن الإذن يعني أن هناك حاجة للإصدار، وذكر الحكمة من النهي أن ذلك يؤدي إلى التزوير والتزييف، ومن ثم الاستبداد والطغيان، وجاء في كشف القناع ، " ولا يُضرب لغير السلطان" (30). واستدل على ذلك بما ورد في السنن: " أنه نهي عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس" (31) ، والنهي الوارد في الحديث: أن ليؤمر بتغيرها وتحويل الذهب إلى فضة والفضة إلى ذهب، وعدم التعامل بالنقود التي تتداول بينهم في معاملاتهم، إلا إذا وجد هناك ما يدعو إلى تغييرها (32) يتضح مما سبق بأن الجهة الوحيدة المخولة بإصدار النقود هي "دور الضرب" المصارف المركزية دون غيرها من المؤسسات فضلاً عن الأفراد، واختصاص هذه الجهة بهذه الوظيفة للتحكم في عرض النقود لئلا يصبح وسيط للتبادل، ومستودع القيمة عرضة للتحكم به من قبل المؤسسات أو الأفراد، وهذه الصفة غير متحققة في البتكوين. لأننا وجدنا بأن عملية الإصدار تتم عن طريق ما يسمى بـ التعدين، وهذه الطريقة تخضع لحل خوارزميات معقدة، مما يعني بقاء سلطة إصدار البتكوين بأيدي من يملك مفاتيح حل الخوارزميات دون غيرهم.

المطلب الثاني - علاقة العملة الرقمية (البتكوين) ببعض المتغيرات الاقتصادية :

نظراً لدور النقود الرقمية (البتكوين) الملموس في التبادل التجاري المحلي والدولي، خاصة في مجال التجارة الإلكترونية، ونتيجة لكثرة استخداماتها من قبل المتعاملين جعلها عملة ذات أثر اقتصادي، في هذا المطلب سيتطرق الباحث لبيان علاقة البتكوين ببعض المتغيرات الاقتصادية على النحو الآتي :

علاقة عملة البتكوين بالندرة (33).

تختلف عملة البتكوين عن العملات التقليدية، التي تتحكم السلطة النقدية - الحكومة - في طباعتها والكمية المعروضة منها . وتشير الندرة في الأساس إلى المشكلة الاقتصادية، وهي أن الموارد محدودة، بينما الاحتياجات غير محدودة، الأمر الذي يجعل من السلع

التي ينطبق عليها تلك الشروط، أن تكون لها تكلفة فرصة بديلة أكبر من الصفر، ومن ثم يكون سعرها دائماً موجب، ويزداد سعرها كلما ارتفع الطلب عليها في ظل الكمية المحدودة من العرض منها؛ من منطلق ذلك تم تصميم نظام البيتكوين بحيث تنطبق عليها خاصية الندرة حال السلع الأخرى مثل النفط الخام، الفضة أو الذهب، ومن المزايا التي يجب أن تتوفر في النقود حتى تكون مقياساً للقيم ووسيطاً للتبادل، فهي بندرتها تبقى مطلوبة للناس، وبعيدة عن نقصان القيمة والتضخم، وكما جاء في ورقة البحث السابقة " لناكاموتو" ، بأن البيتكوين سيتوقف عن الإصدار عند بلوغه 21 مليون وحدة، فقد اعتبر البعض ذلك أنها ميزة تضيف للعملة الاستقرار وثبات القيمة.

أما البعض الآخر فذهب إلى أن الطلب على النقود ينمو بشكل متواز للنمو الاقتصادي، فإذا كان عدد النقود محصوراً، فإنه قد يؤدي ذلك إلى الانكماش بأنواعه كون اتساع الاقتصاد يعني زيادة التعامل بالنقود وحاجة السوق إلى تدفق نقدي جديد. وقد اعتبر المنتقدون أن عدم وجود آلية مركزية للتعامل مع المشكلات التي تصيب الاقتصاد من تضخم وركود نقطة ضعف تصيب أساس اللامركزية، والتي لا يستطيع أيًا كان التحكم بها، أو معالجة الأزمات الاقتصادية من خلالها، إضافة إلى مسألة التقلبات المستمرة التي تشهدها أسواق العملات الافتراضية، فتفقد بذلك شرط الاستقرار في اعتبارات النقود.

علاقة عملة البيتكوين بالسياسة المالية (الرسوم والضرائب) .

من المعروف عن عملة البيتكوين انخفاض الرسوم على التحويلات حيث لاقى ذلك ترحيباً كبيراً لدى العديد من الأفراد والشركات التي تتعامل بشكل من المعروف عن العملات الافتراضية المشفرة انخفاض الرسوم على التحويلات حيث لاقى ذلك ترحيباً كبيراً لدى العديد من الأفراد والشركات التي تتعامل بشكل مستمر بأنواع متعددة من نقل الأموال في الداخل والخارج، وهذا ما يعطي البيتكوين صفة القبول والترحيب لدى فئات المستفيدين، وهم أكثر، حيث إن التكلفة هي من أهم ما ينظر له في أسواق التجارة (34).

وقد تم انتقاد مسألة الرسوم والضرائب كونها لا تتوقف عند كلفة أو خدمة زهيدة الثمن فقط، فكثير من الشركات تلجأ إلى الحيل والخداع أو أي وسيلة تمكنها من التهرب الضريبي بسبب المبالغ الضخمة التي تدفعها مقابل الضرائب المفروضة عليها في بعض الأحيان (35) . لذلك سيجدون في البيتكوين أرضاً خصبة لتحقيق أطماعهم المادية، مما يؤدي إلى إضعاف نظام الرقابة والسيطرة الضريبية للدولة، كونها لا مركزية، ولا

يستطيع أحد تحديد جهة المرسل ووجهة المال وشخصية المستقبل، إضافة إلى تسهيل طرق الدفع للتجارة الممنوعة وعمليات غسل الأموال والأسواق السوداء .

باختصار تتأثر السياسات المالية في الدولة بشكل ملحوظ عند انتشار التعامل بالنقود الرقمية (البتكوين) ؛ لتأثيرها على حجم الإيرادات الضريبية المتوقعة، بسبب صعوبة مراقبة التعاملات التي تتم بالنقود الرقمية، وذلك عن طريق شبكات الإنترنت بين طرفين مجهولين (النند للنند)، دون وجود وسيط مالي كال مصرف وغيره؛ مما يؤدي إلى ازدياد فرص التهرب الضريبي والجمركي، وتعميق ظاهرة الاقتصاد الخفي، وهذا ما يؤثر سلباً في السياسات المالية بشكل عام" (36).

- **علاقة عملة البتكوين بالعرض النقدي وكمية وسائل الدفع** : إذا انتشر البتكوين كعملة وكنظام نقدي لا مركزي، موجود خارج دائرة الدفع المنظم، أن يمثل تحدياً للسياسة النقدية، من ناحية :

- **العرض الكلي للنقود**: تمثل العملات الرقمية (البتكوين) وسائل دفع إضافية، إلى وسائل الدفع الأخرى الموجودة على الساحة الدولية، والمتمثلة في العملات القانونية التي تصدرها المصارف المركزية، والنقود الإلكترونية التي تصدر عن مؤسسات مالية خاصة بإشراف المصرف المركزي، ويسهم ذلك في زيادة معدلات التضخم في العالم.

- **خلق النقود** : أن العرض النقدي للعملات الرقمية، يعتمد على نشاط عمال المناجم لإنتاج وحدات جديدة من العملة المشفرة، وهذا يحدث بعيداً عن السياسة النقدية وسيطرة المصارف المركزية. كما أن نمو العرض النقدي من الأصول المشفرة، ومنها البتكوين على سبيل المثال محدود ويتناقص مع مرور الوقت، حتى نقطة معينة تتوقف عندها الزيادة في المعروض النقدي تماماً، بعدها لن يكون هناك فرصة لخلق مزيد من هذه العملات. ومفاد ذلك، استحالة التأثير في العرض النقدي من قبل السلطة النقدية، وبالتالي تفقد الحكومة واحدة من أهم أدوات السيطرة على العرض النقدي، وتحقيق أهداف السياسة النقدية. وربما يتطلب ذلك إنشاء خواريزمية مرنة تتفاعل مع متطلبات النشاط الاقتصادي وتغيرات الطلب، وهو الحل الذي تسير في اتجاهه أفكار عديدة، منها على سبيل المثال عمل "جاستن ميريل" من خلال (WIXLE) وهي عملة رقمية مشفرة ذات عرض مرن (37).

- **علاقة عملة البتكوين بتحديات السياسة النقدية** : تقوم كفاءة وفاعلية السياسة النقدية على

- فرضية النقد الواحد، بمعنى أنه لكي تتمكن السلطة النقدية من الإدارة المثلى للعرض النقدي، يجب أن يكون هناك نقداً واحداً يجرى تداوله في الاقتصاد، وأن تكون السلطة النقدية ممثلة في المصرف المركزي لها وحدها حق إصدار هذا النقد. وبالمقابل تطرح ظاهرة العملات الرقمية المشفرة، تحدياً أمام السياسة النقدية من شأنها أن تؤثر سلباً في العلاقة بين أهداف السياسة النقدية، ووسائل تحقيقها. ومن أهم هذه التحديات ما يلي

- آلية خلق وتداول النقود في إطار العملات الرقمية (البتكوين)، تضع صعوبة أمام السلطة النقدية في تحديد حجم النقود المتداولة خارج الجهاز المصرفي، مما يؤثر على دقة الإحصاءات فيما يتعلق بمفهوم النقد بالمعنى الضيق، وقياس حجم العرض النقدي، وهو ما يؤثر سلباً على فعالية السياسة النقدية.

- تحوط الأفراد بالعملات الرقمية (البتكوين) لتلافي تأثيرات ظاهرة التضخم، يفرض صفة عدم الاستقرار لدالة الطلب على النقد، ويضعف العلاقة التنبؤية بين التضخم وعرض النقود. - وجود إحلال جزئي للعملات الرقمية (البتكوين)، يضعف قدرة السلطة النقدية على التحكم في كمية النقد المتداول في الاقتصاد، ويخفض كفاءة استخدام أدوات السياسة النقدية في التأثير على العرض النقدي والطلب على النقود، وعلى قنوات نقل قرارات السياسة النقدية (38). - تقلص العملات الرقمية (البتكوين) دور الوساطة المالية التي تقوم بها المصارف، وتعطل آلية الاحتياطي الجزئي وعملية خلق النقود، وهو ما يؤثر على فاعلية دور المصرف المركزي كرقيب على الائتمان

علاقة البتكوين بالتضخم والانكماش :

في حال ارتفاع قيمة الوحدة الواحدة من العملات المشفرة بسبب ندرتها أو الطلب عليها ينتج عنه ارتفاع قيمة العملة وانخفاض الأسعار مع زيادة رغبة الأفراد في الاحتفاظ بالنقود مما يخفض الميل نحو الاستهلاك والاستثمار معاً، مما يؤدي إلى حالة انكماش حاد في الاقتصاد، هذا إذا كان إصدار العملة مقصور على دولة بعينها، أما مع كون تلك العملات عالمية القبول مع وجود عملات أخرى بجانبها غير افتراضية، قد ينتج عن هذه الحالة مشكلة التضخم المتمثلة في زيادة عدد الوحدات من العملات الافتراضية مع انخفاض الطلب عليها، مما يؤدي إلى انخفاض قيمتها، وبالتالي إلى ارتفاع السلع والخدمات، وهذا كله ينتج عنه عدم الاستقرار المستمر في الاقتصاد (39).

- علاقة البتكوين باستقرار قيمة العملة :

إن من أهم ما يؤثر في الأفراد ويجعلهم أقل تفضيلاً زمنياً وأكثر اهتماماً بالمستقبل، وأكثر ادخاراً هو نوع العملة المستخدمة فإذا ما كانت العملة المستخدمة قادرة على الاحتفاظ بقيمتها عبر الزمن، وإن لم ترتفع قيمتها فإن الأشخاص الذين يستخدمون هذه العملات كالعملات المشفرة، وعملة الذهب فإنهم سيبدرون دوماً إلى ادخار أموالهم بالعملات أكثر حتى من الأموال الأخرى، وهو ما يفسر لنا الإقبال الشديد على العملات المشفرة وخاصة البتكوين كونهم يعلمون أنها خارج سيطرة السلطات، ولا يمكن التحكم بعرضها وتخفيض قيمتها في حين يعيب عليها الكثير ذلك، ويفضلون عليها العملات المركزية ذات الأسعار المنخفضة على المدى الطويل رغم استقرارها النسبي على المدى القصير، والتي على العكس يميل الأفراد إلى التخلص منها، والابتعاد عن الادخار لأنهم يعلمون عين اليقين بأنها ستتخفف لا محالة، وبالتالي فإن التخلص منها مقابل أي أموال سيكون خياراً أفضل لأن عرضها محكوم بسلطة نقدية قادرة على زيادته وتخفيضه (40).

- علاقة البتكوين بقدرة المصارف على الإقراض:

إذا كانت المصارف اليوم تعمل وفق آلية سهولة الإقراض المدعومة من المصارف المركزية عبر تحديد الفائدة الربوية والأموال القابلة للإقراض بحيث تندفع المصارف إلى إقراض الأموال المودعة لديها من العملاء بالكامل إلى المقترضين وعندما يعود العملاء للمصرف طالبين جزء من أموالهم فإن المصارف تقوم باستحداث نقد جديد مما يؤدي إلى ارتفاع في العرض النقدي في السوق معاً فيقلل بالنتيجة من الفائدة فيزداد الإقراض وهكذا إلى أن نصل إلى نتيجة عكسية في معدلات الإقراض، ومن ثم ارتفاع في أسعار الفائدة فتتخفف معدلات الإقراض، أما لو كانت العملات المشفرة (البتكوين) هي المعتمدة فإن خروجها عن سيطرة المصارف المركزية والمصارف الحكومية منها والخاصة سيجعل الأمر انسيابياً، ولن يكون للمصارف المركزية ولا للمصارف المدعومة منها أن تدخلنا في حلقة مفرغة من الإقراض والاقتراض، وبالتالي فإن قدرة المصارف على الإقراض ستتخفف بسبب عدم قدرتها على استحداث عملات مشفرة جديدة مما يجعل السوق أكثر استقراراً وأبعد عن الدخول في أزمت الانكماش الاقتصادي بالركود أو الكساد (41).

- علاقة البتكوين بالاحتكار:

يعد البتكوين عملة احتكارية تتركز في أيدي مجموعة قليلة ممن يملكون أجهزة كمبيوتر، ذكية ويجيدون استخدام تقنية تكنولوجيا المعلومات، وذلك لتعقد العمليات

الحسابية اللازم إجرائها، وهذا الاحتكار يشكل تهديداً لمستقبل الاقتصاد العالمي نظراً لقدرة المحتكرين على التحكم بالبتكوين حسب ما يرونه مناسباً (42).

- علاقة البتكوين بنظم المدفوعات وأسعار الصرف :

تتأثر نظم المدفوعات وأسعار الصرف العالمية بسبب انتشار النقود الرقمية (البتكوين) وزيادة أهميتها اقتصادياً؛ حيث تصبح الآلية الرئيسية في تسوية المدفوعات، خاصة التبادلات الدولية منها، وبالتالي مع هذا التطور والنمو للتجارة الإلكترونية بالنقود الرقمية سيتعذر تحديده؛ مما يؤثر سلباً على آليات نظم المدفوعات، واستقرار الأسواق المالية، وهذا يسهم في عدم دقة قياس معدلات سرعة دوران النقود.

ومن جهة أخرى فإن حركة سعر الصرف للنقود الرقمية خلال الفترة الماضية منذ ظهورها متقلبة صعوداً وهبوطاً ، وهذا ما يؤثر بالسلب على أسعار الصرف للنقود المحلية؛ علماً بأن تذبذبات أسعار النقود الرقمية غير مرتبطة بأي عملة دولية أخرى (43).

- علاقة البتكوين بالادخار والاستثمار:

يؤدي انتشار التعامل بالنقود الرقمية (البتكوين) إلى انخفاض معدلات الادخار والاستثمار في الدولة؛ لأن المتعاملين بها يسعون غالباً إلى شراء عملات دول أخرى، حتى يقوموا بجرائمهم المختلفة كغسل الأموال وغيرها، وهذا ما يؤثر سلباً على معدلات الاستثمار داخل الدولة بسبب نقص التمويل، كما يؤثر أيضاً على معدلات الادخار، الذي يعد مؤشراً على سلامة اقتصاديات الدولة (44).

المطلب الثالث : الطبيعة القانونية والشرعية للعملة الرقمية (البتكوين) (45).

أولاً - الطبيعة القانونية :

تعد عملة البتكوين أشهر العملات الرقمية، والتي تم تصميمها لحل مشكلات وصعوبات تحويل الأموال من مكان لآخر، والتخلص من الروتينية، والتأخر في التحويل في كثير من المصارف والبلدان، وكان لهذا العامل أثراً كبيراً في انتشارها، وقد بدأ تداول هذه العملة عام 2009 م، كما أسلفت سابقاً إلا أنها اختفت عام 2010 م لتعود مرة أخرى للانتشار الكبير، حتى دخلت العالم العربي قبل ثلاث سنوات وبدأ التعامل بها بشكل ملحوظ، وساهم في انتشارها دعمها من قبل العديد من الشركات التكنولوجية مثل "Yahoo" و "Google"، فقد أعلننا في عام 2014 م أنهما أضافتا ميزة جديدة إلى خدمتهما الماليتين، وهي إتاحة الفرصة للمستخدمين بالاطلاع على قيمة البتكوين مقابل

بقية العملات العالمية، كما أعلنت شركة Microsoft في نفس العام عن إضافة ميزة إلى محرك البحث التابع لها "Bing"، تتيح للمستخدمين الاستعلام عن قيمة عملة "البتكوين" مقارنة بنحو 50 عملة عالمية، أو الاستعلام عن قيمة تلك العملات مقارنة بالبتكوين، وقد وصل سعر البتكوين الواحد إلى عشرين ألف دولار أواخر العام 2017 م، قبل أن يعود ويهبط إلى ثلاثة عشر ألف دولار بدايات العام 2018 م، لذلك لا تزال عملة "البتكوين" محط خلاف وتخبط في التعامل معها من قبل الدول، وتفاوتت النظرة إلى هذه العملة ما بين السماح بالتعامل بها، والحظر، أو التحذير من استخدامها، دون منعها أو اعتبارها غير قانونية.

- أما الدول التي سمحت بالتعامل بعملة "بتكوين" فكان أولها ألمانيا، حيث اعتبرت الحكومة الألمانية أنها تستطيع فرض الضريبة على الأرباح التي تحققها الشركات التي تتعامل بـ "البتكوين"، بينما تبقى المعاملات المالية الفردية معفية من الضرائب. كذلك يتم التعامل بشكل قانوني بهذه العملة في عدد كبير من البلدان، أبرزها كندا، والمملكة المتحدة، والسويد والنمسا، وسويسرا، حتى أن قاضٍ فدرالي في الولايات المتحدة، حكم مؤخراً بأن البتكوين هي عملة ونوع من أنواع النقد، ويمكن أن تخضع للتنظيم الحكومي، ولكن الولايات المتحدة لم تعترف بالعملة رسمياً بعد (46).
- الصين: فقد أعلنت في شهر أيلول من عام 2017 م عن غلق بورصات التداول بعملة "البتكوين" وحظرها، حيث تشكل الصين نحو 23% من التداول بها عالمياً، وبعد أن باشرت دولة الصين الحظر التجاري للعملة الافتراضية، انخفض سعر تداول البتكوين بنسبة 10%.
- أيسلندا وفيتنام: تم حظر تداول البتكوين في أيسلندا بمسوغ أنها غير متوافقة مع قانون الصرف الأجنبي، كما أعلنت فيتنام أيضاً أن التعامل بهذه العملة غير قانوني في المؤسسات المالية وبين المواطنين.
- بنغلادش: جرم المصرف المركزي لدولة بنغلادش مستخدمي عملة البتكوين، وقال إن التعامل بالبتكوين والعملات الرقمية الأخرى يمكن أن يؤدي إلى عقوبة سجن تصل إلى 12 عاماً.
- بوليفيا وقرغيزستان: حيث أصدر المصرف المركزي البوليفي مند عام 2014 م، قراراً يحظرها وأي عملة أخرى لا ينظمها بلد أو منطقة اقتصادية حظر مصرف بوليفيا

المركزي استخدام بتكوين وغيرها من العملات الافتراضية. وكذا فعلت قرغيزستان التي تعد استخدام بتكوين كشكل دفع غير قانوني.

- الإكوادور وروسيا: تم حظر البتكوين وغيرها من العملات الافتراضية في روسيا والإكوادور.

- أما موقف الدول العربية فكان متبايناً، إذ كانت الإمارات العربية المتحدة من أكثر الدول الداعمة للنقود الرقمية إذ أصدرت الكثير من الأنظمة التي تولت تنظيم وإرشاد 15 المستثمرين بالنقود الرقمية، وكذلك دولة البحرين فقد تم منح أول ترخيص لمنصة الرين في عام 2019م كمزود خدمات للنقود الرقمية المشفرة، وفي عام 2022 م تم منح الترخيص لمنصة كوين مينا للعملات المشفرة، ومنها من كان معارضاً لهذه النقود ومنها دولة مصر، وعمان، والأردن وقطر، وتبرر الدول التي حظرت أو حذرت من التعامل بالنقود الرقمية (البتكوين) المخاطر التي تحيط بهذا النوع من النقود وبالأخص منها التقلب السعري، ولا يخفى على أحد أن جميع المخاطر التي تحيط بهذه النقود يمكن معالجتها من خلال تنظيمها بإطار قانوني محدد، ويمكن تعديله في حال الحاجة إلى ذلك بسبب التطور التكنولوجي المستمر والمرافق لهذه النقود .

- مؤسسة النقد السعودي: منعت المصارف على اختلافها من شراء عملة البتكوين الإلكترونية.

- لبنان: حذر مصرف لبنان المركزي في تعميم موجه إلى المصارف والمؤسسات المالية والصرافة والوساطة المالية والجمهور في عام 2014 م، من شراء أو حيازة أو استعمال النقود الإلكترونية.

- المغرب: قررت السلطات المغربية، منع تداول هذه العملة ومثيلاتها، حيث أصدر مكتب الصرف المغربي بلاغاً، اعتبر فيه أن التعامل بهذه النقود الافتراضية، يُشكل مخالفة للقوانين الجاري بها العمل، ويعرض مرتكبيها لعقوبات وغرامات .

- ليبيا: حظر مصرف ليبيا المركزي بتاريخ 2018م التعامل بالعملات الافتراضية مثل البتكوين، وأكد أنها عملات غير قانونية، ولا توجد أي حماية قانونية للمتعاملين بها"، ومن المهم ملاحظة أن الوضع الاقتصادي والسياسي غير مستقر في البلاد يمكن أن يسبب بيئة خصبة لعمليات تعدين العملات المشفرة، لانخفاض تكلفة الكهرباء، وهذا يجعلها وجهة جذابة لشركات تعمل في الخفاء وتستهلك الكثير من الكهرباء.

- العراق : من خلال الاطلاع على التشريعات النافذة نجد عدم وجود تنظيم قانوني ينظم هذه النقود الرقمية (البتكوين)، فقد أخذ موقف المشرع العراقي المنع لتنظيم هذه النقود (47).
- الجزائر: تحظر استخدام هذه العملات بعد إقرار قانون مالي في عام 2018 م جعل شراء أو بيع أو استخدام أو حيازة عملات افتراضية أمراً غير قانوني .
- سلطة النقد الفلسطينية: منعت التعامل بالعملات الافتراضية في 20 /1/2017 م، وذلك لما تحمله هذه العملات من مخاطر مرتفعة جداً، كونها عالية التذبذب، وغير مضمونة من أي جهة كانت وغير خاضعة لإشراف سلطة النقد وكذلك (48).

ثانياً - الطبيعة الشرعية لعملة البتكوين :

ذكرت سابقاً إن من وظائف النقود أنها مستودع للقيمة ووسيطاً للتبادل التجاري، ووحدة للحساب، ويتتبع تاريخ النقود نجد أنه ابتدأ بنقود قوامها الذهب والفضة وإصدار الصكوك تمثل قيمة نقدية في المقابل ومن الممكن استبدالها بنقد من ذهب أو فضة وبما يوازي القيمة المذكورة في الصك وذلك لاعتبارات خاصة في ذلك الزمان ثم تطور الأمر لاستبدال هذه المسكوكات النقدية من الذهب والفضة إلى عملات ورقية ممثلة للذهب والفضة ثم تطور الأمر بالاقتصاد الوضعي لاستبدال الذهب والفضة بسلة من العملات لدعم الكتلة النقدية في البلاد كل ذلك عبر مراحل زمنية ومصالح مختلفة استجاب لها الإنسان، وتغيرت معها أشكال النقود من ذهب وفضة إلى أوراق نقدية إلى أن وصلنا في يومنا هذا إلى العملات الإلكترونية والعملات الرقمية (البتكوين) على اختلاف مسمياتها واشتراكها في جوانب موحدة منها أنها قائمة على التكنولوجيا المالية ولا مجال للاستغناء عن الشبكة العنكبوتية فيها، وأيضاً تعتمد على لوغاريتميات وعمليات حسابية إلكترونية معقدة قد لا يتقنها عموم الناس ومنها ما تم الاعتراف به من قبل بعض الدول على نطاق ضيق وتشترك أيضاً في مجملها بعدم وجود جهة إشرافية رقابية مركزية مما قد يهبط بعضها إذا انتشر لأن يكون داعماً للتضخم بشكل غير مسبوق، وبالتالي فإن هذه العملات الرقمية (البتكوين) قد اجتمعت فيها بعض خصائص المال، ولكنها لا زالت غير متقومة بالمفهوم القانوني، ولا زالت بحاجة لدراسة شرعية عميقة بعد استقرار مفهومها ووضوح التصور حولها.

ولا شك أن الاعتراف القانوني يشكل أهمية قصوى في الحكم الشرعي حيث أن المال في الشريعة الإسلامية ينضبط بضوابط يتفرع عنها مسائل الحلية والحرمة، أما في

القانون والتشريعات الوطنية ، نجد أن الدول قد تباينت بشأنها، حيث إن هناك دول اعترفت بها، وأخرى رفضتها، وثالثة تسامحت معها دون الاعتراف القانوني بها .
 وإذا ما قارنا النقود الحالية بالعملات الرقمية فإن الأخيرة ذات وجود الكتروني فيزيائي (غير ملموس)، وبالتالي فهي تفترق عن الوجود المادي إلا إذا تم اعتبار الوجود الإلكتروني وجوداً مادياً وذلك يعود إلى الاعتراف والتكييف القانوني لها. وبما أن القاعدة الفقهية تنص على أن "درء المفسد مقدم على جلب المصالح" وعلينا أن ندرك تماماً أن هذه العملات في غالبها غير معروفة المصدر، (الجهالة) وتتمثل في جهالة المصدر و جهالة الضامن لها والمتحكم بها، وهذا يستلزم غرراً فاحشاً و جهالة كبيرة مما جعلت التعامل بها محرماً بل إن الذي استنبط هذه الفكرة مجهول الهوية والمكان وقد كان قد نشر ورقة بحثية عام 2008 م بعنوان *Electronic Cash System A Peer to A Peer* ، التي طالب فيها بإنشاء عملة لا مركزية غير مدعومة بأي عملة أو ذهب أو فضة، وأن لا تكون تحت مظلة حكومة أو مؤسسات مالية، وأنه لا يمكن استبدالها ويتم تبادلها دون وسطاء، وبالتالي تكون مرتكزة على إثبات العمل بحل لغز سري خاص مرتبط حصراً بوسائل التشفير الإلكترونية، وباستخدام خوارزميات مكثفة ومعقدة ومكلفة، بمساندة حواسيب ضخمة، بحيث يصعب اختراقها.

فقد قرر علماء الشريعة قاعدة " أن الأصل في الأشياء الإباحة " ؛ وإنما التحريم حالة استثنائية تتوقف على ورود النص وأساس ذلك قوله - تعالى- : (هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ ۗ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) (49) فأصبحت الحرمة استثنائية محتاجة إلى نص أو دليل خاص" (50)

وعليه وبالاطلاع على الفتاوى الشرعية في هذا المجال فإننا نصل إلى نتيجة حاسمة وهي أن تغير أشكال النقود أمر وارد مع تطور المال والأعمال وهذا التطور في شكل النقود لم يكن الأول من نوعه في تاريخ ! النقود وبما أن النقود الرقمية المشفرة. أصبحت شكلاً من أشكال التبادل المالي والتجاري وقد تداولتها بعض أسواق المال في العالم. إلا أن الاعتراف بها لا يزال غير مستقر قانونها في العالم، وهو بذلك اعتراف منقوص يحتاج المزيد من الوقت، وكذلك الضبط الإشرافي المؤسساتي لحماية مصالح الاقتصاد بالعموم، وكذلك المجتمع الإنساني مع المحافظة على مقاصد التشريع ومفهوم الملكية وما يترتب عليها شرعاً من أحكام وذلك بما يتوافق مع الفكر الإسلامي ومفهوم المصلحة المتمثلة في

قاعدة " لا ضرر ولا ضرار"، وعليه فإننا نخلص إلى نتيجة مفادها أن العملات الرقمية (البتكوين) قد تكون مالاً متقوماً ومعتبراً في الشريعة الإسلامية إذا خلت من الجهالة والغرر والتدليس .

وإذا اشتملت على وظائف النقود في الشريعة الإسلامية من حيث كونها وسيطاً للتبادل ومستودعاً للقيمة، وكل ذلك بحاجة لأن يكون قد استقر العرف على التعامل بها، واستقر القانون كحماية وإشراف ورقابة عليها، وتحققت فيها المصلحة المقبولة عرفاً وشرعاً .

وهناك فروقٌ كبيرةٌ بينه وبين الأثمان المعروفة المقبولة شرعاً منها : (51)

- يشترط في النقد الشرعي أن يكون مقياساً للسلع والخدمات بشكل عام، أي أن تتوفر في العملة " علة التمنية"، أما البتكوين فهي مجرد أداة تبادل لسلع معينة وخدمات، وليست مقياساً للسلع والخدمات على إطلاقها، بل أكثر المؤسسات لا تعترف بالبتكوين كعملة .

- يشترط في النقد الشرعي أن يصدر عن سلطة معلومة لا مجهولة، فواقع العملات أنها تصدر من قبل الدولة، أما البتكوين فلا يصدر عن سلطة معلومة، بل يمكن إنتاجها من أشخاص مجهولين .

- يشترط في النقد الشرعي أن يكون شائعاً بين الناس، أما البتكوين فهي عملة إلكترونية وهمية ليست شائعة بين الناس، وهي خاصة بمن يتداولها ويؤثر بقيمتها، بل إنها حظرت في دول كثيرة، لخطورة التعامل بها على اقتصاد الدولة، بسبب نزوح رأس المال الوطن، واستبداله بتلك العملة التي يمكن أن تهبط قيمتها للصفر أو أن ترتفع لحدود فلكية .

ويتبين أن العملات الرقمية (البتكوين) يعترها كثير من الغموض الذي يوجب التريث في بت الحكم الشرعي فيها بشكلها الحالي، قبل تنقيتها من شوائب شرعية واقتصادية وقانونية، مع اعتماد أنظمة قوية لحمايتها، مع العلم بأنها نقد قائم بذاته، تقوم بوظائف النقود جزئياً، وتجري عليها الأحكام الشرعية نظراً لتوافر علة الرواج والتمنية فيها، مع الأخذ بالاعتبار أنه في قابل الأيام لا بد من وجود عملة إلكترونية؛ لذا يجب التفكير ملياً في إمكانية تنقية نظام وآلية عمل العملات الرقمية (البتكوين) مما يشوبها من مخالفات شرعية وقانونية .

الخاتمة :

بناء على ما سبق خلال البحث، نتوصل إلى عدة نتائج بخصوص العملة الرقمية (البتكوين) نجملها فيما يأتي:

- تعددت مفاهيم العملات الرقمية (البتكوين)، ومن أشهرها القول بأنها وسائط تبادل افتراضية تعتمد على الأرقام، وليس لها وجود فيزيائي ملموس، يتم تداولها عبر الإنترنت فقط. ويتم التعامل فيها مباشرة بدون وسيط معتمدة على نظام التشفير . ويتم إنتاجها كذلك واستخدامها عن طريق برامج إلكترونية، وليست خاضعة لإشراف رسمي، وتلقى قبولاً اختيارياً لدى المتعاملين بها.
- تتميز العملات الرقمية (البتكوين) بعدة مميزات وتعييبها الكثير من العيوب والمخاطر، ومن مميزات الرسوم المنخفضة، والسرعة والخصوصية والسرية والعالمية إضافة إلى الأمان والندرة ومن مخاطرها، عدم الاعتراف بها من معظم دول العالم، وسهولة استعمالها في العمليات المشبوهة والإجرامية، وكذلك الغرر والمخاطرة وعدم وجود ضامن لها .
- أن العملات الرقمية (البتكوين) اللامركزية لا تتحقق فيها كل وظائف النقود .
- التعامل بالعملات الرقمية (البتكوين) وتداولها له آثار سلبية كثيرة على الأفراد واقتصاديات الدول ، وعلى السياسة النقدية والمالية في مجال عرض النقود، حيث لا يمكن التحكم بإصدارها، مما يفقد المصرف المركزي سيطرته على الاقتصاد الوطني، والنظام النقدي والائتماني.
- التعامل بالعملات الرقمية (البتكوين) وفق مبدأ الند للند دون الحاجة إلى الوساطة المالية ينتج عنه ضعف أو انتهاء دور الائتمان في اقتصاد الدولة.
- أن العملات الرقمية (البتكوين) يعترتها كثير من الغموض الذي يوجب التريث في بت الحكم الشرعي فيها بشكلها الحالي، قبل تنقيتها من الشوائب القانونية والاقتصادية والشرعية .

الهوامش :

- (1) عبدالستار أبو غدة، النقود الرقمية الرؤية الشرعية والآثار الاقتصادية. مؤتمر الدوحة الرابع للمال الإسلامي، الدوحة ، مجلة بيت المشورة، 2018م، (4) ، 12-25 .
- (2) أحمد بن عبد العزيز الحداد ، العملات الرقمية المشفرة في الميزان الشرعي البتكوين نموذجاً ، بحث منشور ضمن ندوة العملات الرقمية المشفرة التي أقامها مجمع الفقه الإسلامي عام 2021م ، ص 3
- (3) <http://www.bbc.com/arabic/scienceandtech>

- satoshi nakamoto,bitcoin: a peer-to-peer electronic cash أيضاً
system,octobr31,2008: www.cryptovest.co.uk
- (4) عمار عبد الحافظ عبد ، أحكام التعامل بالعملات الإلكترونية (البتكوين ومثيلاتها) ، مجلة الجامعة العراقية .
العدد 44 ، ج 3 ، 2019 ، ص 308.
- (5) Arts Krohn -Grimberghe & Christophe Sorge, Practical Aspects of the Bit coin System,CRYPTOME,2013 ,p23 available <http://cryptome.org/2013/09/bitcoin-practical-aspects.pdf>
- (6) أحمد محمد عصام الدين، عملة البتكوين ، مجلة المصرفي السودان، العدد 73، سبتمبر 2014، ص 52 .
- (7) نور الدين صويلحي، أثر تعدين البتكوين Bitcoin والعملات الافتراضية على استقرار النظام النقدي العالمي، مجلة آفاق عليمية المركز الجامعي، أمين العقال الحاج موسى أق أخموك لتا منغست، مجلد 10 عدد 2 ، الجزائر، 2018م، ص 225 .
- (8) الصديق طاهري ، انتشار العملات الرقمية في ظل جائحة كورونا البتكوين نموذجاً مجلة دفاتر بوادكس، الجزائر، المجلد 10 / العدد 1 ، 2021م ، ص 429 ، (19) نوفمبر (2021م)، تم الاطلاع في 2021/11/29م ، متاح علي رابط : <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/157109>
- (9) البنك المركزي الأردني دائرة الإشراف والرقابة على نظام المدفوعات الوطني، دراسة بعنوان العملات المشفرة (Cryptocurrencies)، آذار ، 2020 م، ص 15 .
- (10) راوية يحيى ،إيناس جرجيس (عملة البتكوين النشأة والمفهوم وأهم المخاطر التي تعترضها) ، 2021م ، جامعة الموصل، ص 13.
- (11) سليمان ابن الباحث (النقود الافتراضية مفهومها وأنواعها وآثارها الاقتصادية) ،المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، جامعة عين شمس، كلية التجارة ،القاهرة ،العدد 1 ، 2017 م .
- (12) ثائر العاني، أية ضياء الدين، ورقة عمل " العملة الافتراضية البتكوين" ،28/2/2018م ، ص 11.
- (13) عمر متولي، وشوقي شحاته، اقتصاديات النقود في إطار الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى ، دار التوفيق النموذجية ، مصر، 1403هـ، ص 46 .
- (14) عبد الله محمد بن عبد الوهاب العقيل ، الأحكام الفقهية المتعلقة بالعملات الإلكترونية ، وحدة البحوث والدراسات العلمية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 2016 م ، ص 20.
- (15) محمد سامر قنطقجي، النقود الرقمية والثورات الشعبية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية العدد 65 تشرين الأول، 2017، ص 11 .
- (16) <https://goo.gl/swEzmf>
- (17) عبد الله محمد بن عبد الوهاب العقيل ، الأحكام الفقهية المتعلقة بالعملات الإلكترونية ، مرجع سابق ، ص 20 .
- (18) بارل سيجل، النقود والبنوك والاقتصاد، ترجمة: طه منصور، وعبد الفتاح عبد المجيد، ط1، 1987 م ، دار المريخ الرياض، ص 20 .
- (19) محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين دار الأرقم، 1418هـ ، 2/394 .
- (20) مناقشة في البتكوين (Bitcoin) <http://midad.com/article/220634>
- (21) خالد تركماني، السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1 ، 1409 هـ، ص 48 .
- (22) إعلام الموقعين مرجع سابق، 394/2 .
- (23) خالد تركماني، مرجع سابق، ص 50 .
- (24) مراد رايق رشيد، وظائف وشروط النقود ومدى تحققها في النقود الافتراضية دراسة فقهية ، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الخامس عشر الكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة المعقد في السادس عشر من

- شهر إبريل لسنة 2019م، أسماء سالمين العرباني ، العملات الافتراضية في الميزان" ص 212 العملات الافتراضية(حقيقتها وتكييفها وحكمها الشرعي)، بحث منشور بسطة الحقوق والعلوم الإنسانية جامعة عجمان - دولة الإمارات العدد (1) لسنة 2021م، المجلد 14 ص117 .
- (25) تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، الأشباه والنظائر الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى 1991م، ج 2 ص 134، وظائف وشروط النقود ومدى تحققها في النقود الافتراضية، مرجع سابق، ص 212، العملات الافتراضية أسماء سالمين، مرجع سابق، ص 119.
- (26) منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي دار القلم، الكويت، ط1 ، 1979م، ص 151.
- (27) وظائف وشروط النقود ومدى تحققها في النقود الافتراضية، مرجع سابق، ص 212، العملات الرقمية البتكوين أنموذجاً، مرجع سابق، ص 281 .
- (28) ناظم الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران، ط1، 2007م، عمان، ص 171
- (29) إبراهيم ابن محمد ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1 ، 1418هـ ، 359/2
- (30) منصور بن يونس البهوتي، كشاف القناع، دار الكتب العلمية ، ب - ت ، 332 / 2 .
- (31) محمد بن يزيد القزويني ، تحقيق شعيب الارنوط ، محمد كامل، ط1، 1430هـ، دار الرسالة العالمية، سنن ابن ماجه، باب النهي عن كسر الدراهم والدنانير، رقم (2263)، وذكره الحاكم في المستدرک/ 2، 36، رقم (2233) وسكت عنه، وسكت عنه الذهبي.
- (32) محمد ابن إسماعيل الصنعاني، التتوير شرح الجامع الصغير ، ط2، 1432 هـ، مكتبة دار السلام الرياض، 610/10.
- Franco, P. (2015), Understanding Bitcoin Cryptography, engineering, and (33) (1st ed.). West Sussex, U. K: John Wiley & Sons Ltd. economics
- Boring, P. (2017, November), The Blockchain and Us (Interview with Perianne (34) Boring, Chamber of Digital Commerce), <https://www.youtube.com/watch?v=kAEiuIft5Os>. Retrieved from
- (35) محمد شايب (تأثير النقود الإلكترونية على دور البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية) الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، جامعة فرحات عباس سطيف، 2014م، ص1-19 .
- (36) بيات ساور، "العملات الافتراضية، وسوق المال ، والسياسة النقدية"، الجمعية الاقتصادية الأطلسية الدولية، ابريل 2016، ص 120 .
- (37) عبد الله بن سليمان الباحث، (النقود الافتراضية - مفهومها وأنواعها وأثارها الاقتصادية)، بحث منشور في المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة كلية التجارة - جامعة عين شمس جمهورية مصر العربية، العدد (1) شهر يناير عام 2018م، ص 906 .
- (38) بيات ساور، "العملات الافتراضية، وسوق المال ، والسياسة النقدية"، مرجع سابق، ص 120-121 .
- (39) أحمد دهشان، العملات الافتراضية إشكالياتها وأثارها على الاقتصاد المحلي والعالمي، بحث مقدم إلى كلية الشريعة بالشارقة، 2019م. 2019م، ص 42 .
- (40) سيف الدين عموص، معيار البتكوين البديل اللامركزي للنظام المصرفي المركزي، ترجمة احمد محمد حمدان، ط1، بلا مكان نشر 2019، ص91 .
- (41) أحمد خلف حسين الدخيل واحمد مشرف وهيب الكبيسي محكمة الخدمات المالية، ط1، مكتبة القانون المقارن 2021م، ص 191 .

(42) إسلام محمد محمود، أثار استخدام العملات الإلكترونية المشفرة في النظام النقدي الدولي عملة (البتكوين نموذجاً)، المجلة العربية للعلوم التربوية والنفسية، كلية المعارف الجامعة، محافظة الأنبار، جمهورية العراق، المجلد الرابع، العدد (15) مايو 2020م، ص 66.

(43) عبد الله بن سليمان الباحث، (النقود الافتراضية، مفهوماً وأنواعها وأثارها الاقتصادية) مرجع سابق، ص 906.

(44) بسام أحمد الزلمي، دور النقود الإلكترونية في عمليات غسل الأموال، بحث منشور بمجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (26)، العدد الأول لعام 2010م، ص 554.

(45) موقع عربي: <https://goo.gl/oLUS21> :موقع العربي الجديد <https://goo.gl/sXd7w>

(4) <https://www.alhurra.com>

(47) موقع العربي الجديد: <https://goo.gl/esXd7w> ، Wayback Machine (archive.org)، البنك المركزي العراقي، العماد دون رقم بتاريخ 3/12/2017، متوفر على الرابط التالي

<https://cbi.iq/news/view/512> :

(48) الموقع الرسمي لسلطة النقد الفلسطينية (<https://ar.wikipedia.org/wiki/>) دار الإفتاء الفلسطينية، قرار مجلس الإفتاء الأعلى رقم 158/1، بتاريخ 25 ربيع الأول 1439 هـ الموافق 2017/12/14م.

(49) سورة البقرة الآية (29).

(50) مصطفى الزرقاء، المدخل الفقهي العام، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ص 125.

(51) موقع دار الإفتاء الفلسطينية [HTTPS://GOO.GL/TEMMLU](https://goo.gl/TEMMLU)